

الدر المختار

وهبته ووقفه وصمانه (كل ذلك حكمه (ك) حكم (وصية فيعتبر من الثلث) كما قدمنا
في الوقف أن وقف المريض المديون بمحيط باطل فليحفظ (ويزاحم أصحاب الوصايا في الضرب
ولم يسع العبد